

2477 - حكم من مرض بعد أن أحرم بالحج والعمرة - نور على الدرب

الدر

عبدالعزيز بن باز

آآ سؤاله الاخير سؤال صالح يقول ما حكم من مرض بعد نية العمارة والحج متمتعا؟ ومرض بعد وصوله فهو لبس ثيابه لمرظه. يقول
اه ما حكم من مرظ بعد نية العمارة والحج متمتعا - 00:00:00

ومرظ بعد وصوله مكة ولبس ثيابه لمرظه. حكمه انه لا يزال في احرامه ما دام احرم من العمارة والحج او بالعمرة سوف يتمتع بها
الحج ثم مرر بعد دخول مكة حكمه انه لا يزال في احرامه. وعليه اذا شفاه الله ان يطوف - 00:00:20

ويسعى وعليه يزيل الملابس المخيطة ويبيقى في الازار والرداء الا اذا قال الطبيب يحتاج الى تدفئة ويعطي رأسه ويلبس لباس لازم
يعني مخيطا فلا بأس وعليه فدية. وهي اطعام ستة مساكين او ذبح شاة او صيام ثلاثة ايام كما تقدم. عن اللبس - 00:00:40
عن توبة الرأس اذا غطاه للحاجة للمرض. هذا كله اذا كان لم يستثنى. اما اذا كان استثنى قال فان حبسني حابس ومحلي حيث
حبستني انه يحل ولا شيء عليه. اصابه مرض يمنعه من من اداء النسك. فانه يتحلل ولا شيء عليه. لانه اشترط. والنبي - 00:01:00
الاسلام قال لريباعة بنت الزبير بنت عمها الزبير نعم ابن عبد المطلب لما دخل عليه وشاكيه وقالت يا رسول اني اريد الحج قال حجي
وبشره بان محله حيث حبسني. قال العلماء معناه انه اذا اشترطت المرأة او اشتراط الرجل في احرامه ان يحل حيث يحبس - 00:01:20

او فان حبسني حبسني او قال فان حبسني حابس فانا حلال او فانا في حيل او ما اشبه هذا من العبارات فانه اذا حبسه حابس
المرظ او ظياع نفقة او ما اشبه ذلك مما يبلغه من الحج فان لم يحل. هم - 00:01:40